جامعة تكريت

كلية التربية للعلوم الانسانية

الدراسات العليا – الدكتوراه

قسم التاريخ

العنوان : القانون الطبيعي

اعداد : أ.د. محمد يوسف ابراهيم القريشي

٢٠٢٥ – ٢٠٢٦

القانون الطبيعي

القانون الطبيعي يمثل أحد أقدم المفاهيم في الفكر القانوني والسياسي، حيث يفترض أن هناك مبادئ أزلية للعدل والحق كامنة في طبيعة الإنسان، وأنها تُكتشف بالعقل ولا تُمنح من الحاكم أو الدولة. هذا المفهوم كان الأساس الذي استندت إليه كثير من الفلسفات السياسية والقانونية في مواجهة الاستبداد، وأسهم في نشوء فكرة حقوق الإنسان الحديثة.

أولاً: ماهية فكرة القانون الطبيعي

هو نظام عام صادر من الله يسود العالم، يشتمل على مجموعة المبادئ الأساسية للعدالة، يتضمن توجيهات عامة يفسرها المشرع (المنسق للقانون الوضعي) ويقرر الجزاءات الكفيلة لحمايتها ، ايضا هو مجموعة من المبادئ يقدمها العقل الكلي، يفسره العقل البشري لكي يجعل الحياة أمنة مطمئنه.

كما وترتكز الفكرة التقليدية للقانون الطبيعي على عدد من المحاور الرئيسة وهي

١- أن القيم الأخلاقية حقيقية وموضوعية بشكل أساسي، وليست نسبية أو خاضعة للذوق الشخصي أو الوفاق الاجتماعي
٢- القيم الأخلاقية ترتكز بشكل ما على الطبيعة البشرية، التي هي جزء من النظام العام للطبيعة، وهي ضرورية لسعادة الإنسان وازدهاره.

ثانيا : مبادئ القانون الطبيعي

فقد يعتقد أصحاب القانون الطبيعي بأنه توجد إلى جانب القواعد القانونية الوضعية المطبقة فعلا قواعد مثالية عادله تسمو على القواعد الوضعية، وتفرضها طبيعة الأشياء ذاتها بالنسبة إلى علاقة البشر فيما بينهم ، فقواعد القانون الطبيعي

التي تفرضها الطبيعة ذاتها إنما يدلنا عليها ويكتشفها العقل السليم، كما ان قواعد القانون الطبيعي هي قواعد مطلقة ثابتة لا تتغير ولا تزول فهي عامة بالنسبة إلى جميع الشعوب وواحدة بالنسبة إلى جميع الأزمنة.

ثالثا : التدرج الفكري للقانون الطبيعي

١- عند اليونان

بدأت فكرة القانون الطبيعي عند الإغريق بشكل شعبي في أول الأمر، فقد كانت متناثرة عند بعض شعراء اليونان الذين تكلموا عن قوانين خالدة أبدية لم تكتب وليس إلى محوها من سبيل ، وقد تضمنت رواية انتيغون لمؤلفه سوفكليز أجمل التعبيرات عنها، فهي قوانين السماء المكتوبة ولم تولد اليوم أو بالأمس وهي لا تموت بل ولا يعلم احد متى انبثقت، إلا أن هذه الفكرة قد انتقلت سريعا إلى الفلسفة، وفي خضم البحث عن العدالة وطرق الحكم والتمييز بين الصواب والخطأ، والخير والشر، فقد راودت الفلاسفة فكرة وجود قانون أعلى من القوانين الوضعية، قانون ثابت ابدي، صالح لكل زمان ومكان لأنه يصدر عن طبيعة الأشياء، تلك الفكرة في بساطة تعبيرها عن نزعة الإنسان إلى الكمال هي التي عبر عنها القانون الطبيعي.

ورغم إن أفلاطون لم يضع نظرية واضحة في القانون الطبيعي وهو نادرا ما استخدم عبارة (قانون طبيعي) فأن مفهومه للطبيعة يحتوي عل بعض العناصر الموجودة في العديد من نظريات القانون الطبيعي، وطبقا لأفلاطون نحن نعيش في كون منظم أساس هذا العالم المنظم أو الطبيعة هي الإشكال وأكثرها جوهرية هو شكل الخير الذي يصفه أفلاطون بأزهى منطقة في الوجود.

٢-الرومان

تأثر الرومان بفكرة القانون الطبيعي كفكرة قانونية بعدما كانت فلسفية عند اليونان فالقانون الطبيعي عندهم ينطبق على كافة الشعوب لأنه أعلى من القوانين الوضعية وسابق على وجودها ومن بين فلاسفتهم (شيشرون) الذي اعتقد بوجود عدل أعلى من القوانين والنظم الوضعية على جميع الناس وجميع ألازمنه، وبوجود قانون ثابت خالد مرافق للطبيعة وللعقل القويم ينطبق على الناس كافة وثابت على وجه الدوام ويعتبره القانون الحقيقي الذي لا يتغير .

٣- عند الكنيسة في العصور الوسطى

وتعد المرحلة المسيحية في تاريخ تلك النظرية هي المرحلة الدينية للفكرة، إذ أصبح الارتباط بين القانون الطبيعي والسماء أمرا جوهريا فيها، فقد تطورت تلك الفكرة تحت مظلة الكنيسة المسيحية حتى أصبح القانون الطبيعي هو ذلك القانون الإلهي الذي يسمو على القانون الوضعي ... وقد أرادت الكنيسة بتحويل فكرة القانون الطبيعي إلى فكرة دينية إن تمكن لسلطان البابا على سلطان الملوك إي إن تمكن للسلطة الروحية من السلطة الزمنية فُتخضع سلطان الدولة لسلطان الكنيسة ، ويعد القديس توماس الاكويني المعبر الأول عن الأفكار الكنسية إزاء مفهوم القانون الطبيعي وصاحب الإسهام الأهم في فكرة القانون الطبيعي .

٤- تطور الفكرة في العصر الحديث

ظلت فكرة القانون الطبيعي كفكرة لها بعدا دينيا مقدسا واساس الفكر السياسي والقانون في أوربا حتى عصر النهضة، إذ بدأت التغيرات السياسية والدينية والاجتماعية في ذلك العصر تعلي من شأن القومية والدولة الوطنية وبدأ الفكر السياسي في التركيز على أفكار جديدة كفكرة العقد الاجتماعي وفكرة السيادة،

واستندت على ثلاثة محاور وهي اولا: فكرة السيادة والقانون الطبيعي، ثانيا: فكرة العقد الاجتماعي والقانون الطبيعي، ثالثا: الآثار السياسية للقانون الطبيعي في العصر الحديث .

ففكرة السيادة والقانون الطبيعي: بعد إن انقضت العصور الوسطى وزوال الإقطاع، وبدأت تتكون الدول الحديثة ظهر مبدأ سيادة الدولة الذي أطاح بسيادة الكنيسة. وقد قام عدد من الكتاب والفلاسفة في القرن السادس عشر بالدعوة لهذا المبدأ ومناصرته ومن اشهرهم ميكيافلي في ايطاليا، و بودان في فرنسا، فميكيافلي من كتابة (الأمير) أعطى للحاكم كل الوسائل لدعم سلطته(**الغاية تبرر الوسيلة**)، إما بودان فكان يدعوا إلى سيادة مطلقة، إذ استخدم مفهوم القانون الطبيعي كأساس لتبرير السلطة السياسية ومعيارا للتنظيم السياسي وقد ظل القانون الطبيعي حتى ذلك الوقت مرتبطا بالمفاهيم الدينية بعده ذلك الجانب من الحكمة الإلهية الذي يدركه الناس بالعقل وينطبق على البشر جميعا .

اما فكرة العقد الاجتماعي والقانون الطبيعي فقد كانت في العصر الحديث ترتكز على حالة الطبيعة والعقد الاجتماعي ، فحالة الطبيعة في العصر الحديث قاد بالنتيجة إلى تصور حالة الطبيعة سابقة على التجربة الإنسانية المدنية ، اما العقد الاجتماعي فجوهره هو اتفاق الناس على التحول والانتقال من الحالة الطبيعية إلى حالة المجتمع السياسي المنظم .

وثالثا الاثار السياسية للقانون الطبيعي لقد اثر القانون الطبيعي في الثورات التي حدثت أبان القرن السابع عشر والثامن عشر ولعل أهمها الثورة الأمريكية والثورة الفرنسية ، فالثورة الامريكية التي حدثت عام ١٧٧٦ استندت الى الفلسفة البريطانية ومبادئ القانون الطبيعي والحقوق الطبيعية ونظرية العقد الاجتماعي بين الدولة والشعب وحق الشعب في التمرد على الدولة إذ لم تعمل لصالح الشعب وبسبب من

سن البرلمان الانكليزي في أواخر القرن الثامن عشر بعض القوانين التي تحد من الحرية الاقتصادية للمستعمرات البريطانية في العالم الجديد .

اما الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ التي اعتنقت في أواخر القرن الثامن فكرة روسو في حصر السيادة بيد الشعب وحده، واعتناق فكرة القانون الطبيعي فأعلنت الثورة لحقوق الإنسان الطبيعية وبهذا أصبح القانون الطبيعي مذهبا رسميا تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن ١٧٨٩، اذ نصت المادة الثانية من وثيقة اعلان حقوق الانسان والمواطن الصادر من الجمعية العمومية الوطنية الفرنسية في ٢٦ اب ١٧٨٩ **(إن هدف كل تجمع سياسي هو الحفاظ على حقوق الإنسان الطبيعية غير قابلة للتفاوض وهذه الحقوق هي: الحرية، والملكية، الأمن، مقاومة الطغيان)**، كما أكد الإعلان مسألة الفصل بين السلطات لان جمع السلطات بيد جهة واحده هو الطغيان بعينه.

المصادر

١- بطرس غالي ومحمد خيري عيسى، المدخل في علم السياسة، القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٨٨ .

٢- حسن كيرة ، المدخل الى القانون ، الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ١٩٦٩ .

٣- صلاح علي نيّوف ، مدخل إلى الفكر السياسي الغربي ، كلية القانون والعلوم السياسية ، الأكاديمية العربية في الدنمارك ، د.ت، ج١.

٤- غانم محمد صالح ، الفكر السياسي القديم والوسيط ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، د.ت .

٥- عبد المجيد الحفناوي ، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، الاسكندرية ، دار الهدى ، د.ت.

٦- محمد علي محمد وعلي عبد المعطي ، السياسة بين النظرية والتطبيق ، مصر، دار المعرفية الجامعية ، ١٩٩٧ .